

المواصفات الفنية المتعلقة

بإنتاج فسائل نخيل التمر و الإّجار فيها

-

1 - مجال التطبيق و التعاريف :

1-1 - مجال التطبيق :

تنظم هذه المواصفات الفنية مراقبة إنتاج الصنف العادي من فسائل نخيل التمر و الإّجار فيها.

1 - 2 - التعاريف :

أ - نخيل التمر :

شجرة نخيل التمر أو فونيكس داكتيليفيرا لينني ذات الفلقة الواحدة والمتشجر لها غصن واحد غير متفرع ومغطى بأسافل الجريد الميت يحمل اسم جذع .

تم غراسة هذا النوع بصفة عامة لإنتاج التمر وتجديده ويكون عن طريق الإكثار الخضري باستعمال الفسائل أو زراعة الأنسجة.

ب - مواد الإكثار :

- صنف أو نسيلة : تمثل مجموع نخيل التمر التي لها نفس المميزات الوراثية و المتجانسة و التي تحمل نفس الإسم .

-فسيلة: تمثل البراعم الجانبية التي تبرز على مستوى قاعدة الجذع في إبط قاعدة جريدة نخيل التمر المتراوح عمرها من 2 إلى 10 سنوات والتي تم في بعض الأحيان تنضيدها بالتراب من طرف نخيل التمر لتكوين العروق.

2 - القبول للمراقبة :

ليتم القبول للمراقبة، يجب على فلاحي نخيل التمر أو كل شخص طبيعي أو معنوي يرغب في إنتاج فساتل النخيل و الاتجار فيها إعلام السلطة المختصة .

يجب أن تكون الفساتل المعدة للاتجار متأتية من أصول أمهات سليمة و قوية و متواجدة بمناطق معروفة من قبل السلطة المختصة أنها خالية من الأمراض والآفات الخطيرة .

يجب إرسال كل تصريح للمراقبة إلى السلطة المختصة قبل يوم غرة جانفي من كل سنة و يكون حاملا للتنصيصات الآتية على نموذج توفره السلطة المختصة .

- اسم و عنوان المصرح .

- مكان واحة النخيل للإنتاج : الولاية و العمادة و منطقة و اسم الضيعة .

- مثال مفصل للحقل الذي يحمل كل علامة ضرورية تساعد على

إجراء عمليات المراقبة .

- عدد الفساتل لكل صنف .

3 - المواصفات المتعلقة بفسائل النخيل :

يجب أن تستجيب الفسائل إلى الشروط والمواصفات التالية :

- أن تكون مطابقة للصف المعني .
- أن يكون الوزن الأدنى للفسيلا عند الزراعة في حدود 12 كغ على الأقل بعد تنظيفها من الرمال و الطين اللذين يحيطان بالجذور .
- أن يكون السن الأدنى 4 سنوات .
- يجب أن تكون أشواك الفسائل قوية وحادة وتقاوم الإلتواء .
- يجب أن يكون قطر جذع الفسائل ما بين 50 و 25 صم أي ما يعادل دائرة تقدر بـ 80 صم .
- يجب أن يكون للفسائل جهاز عروق خاص قوي وسليم .
- لا يمكن الاتجار في فسائل النخيل التي لها شكل غير عادي كالممدد والمكور والملتوي .

4 - تنظيم المراقبة :

تتضمن المراقبة :

1-4 - المراقبة الحقلية :

تتمثل المراقبة الحقلية فيما يلي :

- معاينة حقل الإنتاج .
- التثبت من مطابقة الصف .
- مراقبة العناية بالزراعات .

- مراقبة الحالة الصحية : يجب أن تكون الفسائل و الأصول والأمهات خالية من :

أ - الأعداء النباتية :

النسبة المسموح بها	العضو المريض	المسبب المرضي
0	البرعم النامي للنخلة	فيتوفوترا س . ب . ب
0	سغفة النخيل (جريدة)	تيلافيو بوسيس بارادوكسا
0	الجدور و الجذع	أومفاليا ترالوسيدا
0	السعف	قرافيولا فونيسييس
0	كامل النبتة	الأمراض الفيروسية
0	سغفة النخيل	ديبولوديا فونيكوم
0	البرعم النامي	فوما س.ب

ب - الأعداء الحيوانية :

النسبة المسموح بها	العضو المريض	الآفات
1 إلى 2 صم ²	الورقة	بارلا توريا بلاشاردي .
0	سغفة النخيل	آبات موناكيس
0	الجدور + الجذع	أوريكتاس أقامنوم
0	الجدور	براتيلنكيس س . ب . ب ميلودوجين س . ب . ب

ج - الأعراض المجهولة المصدر:

العلامات	العضو المرضي	المسموح به
تبيس أوراق البرعم الأخير	الورقة الأخيرة	()
تكسر سعف النخيل	الجريدة	()
ميل القلب	قلب النخلة	()
التبيس القمي -	أواسط دائرة الشق الأعلى للجريدة	()

4-2 - عنونة فسائل النخيل :

يجب أن تستجيب فسائل النخيل المعدة للمراقبة إلى المواصفات

الفنية التالية :

يجب على منتجي وتجار فسائل النخيل قبل الإتجار , إعلام السلطة

المختصة للقيام بعملية العنونة للفسائل وذلك قبل شهر من تاريخ قلعها .

يكون لون اللصقات برتقالي و تحمل التنصيصات التالية :

* إسم المنتج و رمز الحقل .

* مكان الإنتاج .

* عدد الحصة .

* الصنف .

* الدرجة .

* سنة المراقبة .

4-3 - مراقبة الإتجار :

تتم مراقبة الإتجار حسب الشروط التالية :

- يمنع منعاً باتاً الإنتاج و الإتجار و نقل فسائل النخيل من المناطق الخطرة. (انظر مواصفات مراقبة الأمهات)
- يجب أن يكون نقل فسائل النخيل مصحوباً بشهادة مصدر تبين حقل إنتاج المواد النباتية و وجهتها .
- يتم حجز وإتلاف كل فسائل النخيل الجافة بصفة آلية.
- تقوم السلطة المختصة بحجز و إتلاف كل الفسائل التي لا تستجيب للمواصفات و الشروط المذكورة بهذا الترتيب و يتم تحرير محضر في الغرض .

4-4 - عدد الشتلات المنتجة و التي تم بيعها:

- يجب على كل منتج أو تاجر في فسائل النخيل مسك سجل و وضعه على ذمة السلطة المختصة يحمل التنصيصات الضرورية للمراقبة وخاصة الكميات المنتجة و التي تم الاتجار فيها و تواريخ بيعها و كذلك مكان و وجهة المواد النباتية التي تم تسليمها .

4-5 - صلوحية المراقبة :

- تدوم صلوحية محضر جلسة المراقبة إلى غاية 30 سبتمبر من كل سنة .